**التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لأغراض الأنشطة التعليمية**

**ملخص عملي**

لا أحد يجهل الأهمية التي يكتسيها التعليم في كل المجتمعات. وحتى في الحالات التي تسعى فيها تشريعات حق المؤلف والمعاهدات الدولية ذات الصلة إلى حماية حقوق المؤلفين المرتبطة بمصنفاتهم وإبداعاتهم الفكرية، احتُفظ بالوضع الخاص المتمثّل في استخدام المصنفات من أجل تعزيز التعليم وتيسيره.

وفي هذا السياق تحديدا، تستعرض هذه الدراسة تقييدات واستثناءات التشريعات الوطنية التي تتناول الأنشطة التعليمية، وذلك بغرض تحسين فهم الطريقة التي وازنت بها السلطات التشريعية الوطنية بين المصلحة العامة في النهوض بالتعليم وبين مصالح المؤلفين والفنانين المتعلقة بإبداعاتهم الفكرية. ويركّز الاستعراض على ما لدى كل الدول الأعضاء في الويبو وعددها 188 دولة عضوا من تشريعات حق المؤلف ذات الصلة بالأنشطة التعليمية. غير أنه بالنظر لمشكلات النفاذ إلى ترجمات دقيقة ومحدثة لتشريعات الدول الأعضاء، سيعرض مشروع الدراسة هذا تحليله واستنتاجاته بخصوص تشريعات حق المؤلف التي تطبقها 136 دولة عضوا فقط. (وستعرض هذه الدراسة، عند استكمالها، تشريعات كل الدول الأعضاء.)

وتركّز هذه الدراسة على ثماني فئات من التقييدات والاستثناءات المرتبطة بالأنشطة التعليمية. وتتمثّل في الأحكام المتعلقة بالاستخدام الخاص أو الشخصي (لبلورة الجانب الفردي والتثقيفي الذاتي من التعليم والبحث لأغراض شخصية)، والاقتباسات (لأن التعلم والتحصيل ينطويان على الإيضاح وتقديم الحجج والإحالة المرجعية والتعليق والنقد)، واستخدام النُسخ لأغراض تعليمية (بما في ذلك النسخة الواحدة والنُسخ المتعددة، سواء بوسائل النسخ التصويري أو وسائل النسخ غير التصويري، مع ترخيص جماعي أو دونه)، والمنشورات التعليمية (مثل المواد الدراسية الموجهة للاستخدام من قبل المؤسسات التعليمية)، وأداء المصنفات في المدارس (للتمكين من أداء المصنفات في إطار المناهج التعليمية)، والتبليغات التعليمية (التي تشمل أعمال البث، وعمليات الإرسال الكبلي، وإعداد تسجيلات لتلك التبليغات وأشكال الأداء، والتعلم الإلكتروني عن بعد من خلال حق "الإتاحة")، والتراخيص الإجبارية لنسخ المصنفات وترجمتها لأغراض تعليمية (وهي أحكام خاصة لفائدة البلدان النامية تستند إلى المادتين الأولى والثانية من ملحق اتفاقية برن)، والاستثناءات على تنفيذ تدابير الحماية التكنولوجية والمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق (في الحالات التي يتعيّن فيها تفادي إدارة الحقوق الرقمية لمصلحة الاضطلاع بأنشطة تعلمية).

ومن أصل 120 1 حكما مستخرجا من 844 2 جزءا من تشريعات حق المؤلف المُطبقة في 136 دولة عضوا، يمثّل 70 10 منها تقييدات واستثناءات تدخل ضمن الفئات الست الأولى المذكورة أعلاه. وهناك فقط 52 حكما يتعلق بالتراخيص الإجبارية للنسخ والترجمة، و30 حكما يتعلق بتفادي إدارة الحقوق الرقمية لأغراض تعليمية. ومن بين مجموع الأحكام المذكورة البالغ عددها 70 10 حكما، يتعلق 227 حكما من 130 دولة عضوا بالاستخدام الخاص والشخصي، ويتعلق 188 حكما من 132 دولة عضوا بالاقتباسات، ويتعلق 220 حكما من 111 دولة عضوا بالنُسخ التعليمية، ويتعلق 226 حكما من 96 دولة عضوا بأعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية. ويؤكّد العدد الكبير للأحكام المرتبطة بالاستخدام الخاص والشخصي أهميتها باعتبارها أحكاما تجيز المنظور التعليمي الخاص بالتثقيف الذاتي والتحصيل الشخصي. كما أن الاختلاف الواسع بين الصياغات الخاصة بأحكام النُسخ التعليمية البالغ عددها 220 حكما وأحكام التبليغات التعليمية البالغ عددها 226 حكما يعكس تنوّع الأنشطة التعليمية التي يمكن وصفها بالنُسخ والتبليغات. ولكن ما دامت الأنشطة تنطوي على إعداد نُسخ متعددة من المصنفات بما قد يضرّ بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة لمؤلفي تلك المصنفات، فإن كثيرا من تلك الأحكام المتعلقة بالنسخ لا يسمح سوى بإعداد تلك النُسخ استنادا إلى عدم توافر أية تراخيص جماعية ممنوحة للمؤسسات التعليمية، أو أنه يخضع لشرط تسديد مكافأة عادلة لمالكي حق المؤلف.

ومن الأمور المهمة أيضا الأحكام التي تجيز الاقتباسات، لأن التعليم غالبا ما يُجرى عن طريق الإيضاح وتقديم الحجج والإحالة المرجعية والتعليق والنقد. كما تكتسي أحكام الاستثناءات على المنشورات التعليمية وأداء المصنفات في المدارس قدرا مماثلا من الأهمية.

والأحكام الأقل استخداما هي أحكام التراخيص الإجبارية للترجمة والنسخ (52 حكما من 29 دولة عضوا)، التي تستخدمها البلدان النامية لإتاحة المصنفات وتيسير النفاذ إليها لأغراض تعليمية. ولا توجد أيضا سوى بضعة أحكام (30 حكما من 23 دولة عضوا) تجيز تفادي إدارة الحقوق الرقمية عندما يتعلق الأمر بأنشطة تعليمية، ولعلّ ذلك راجع إلى انعدام الإرشادات المستمدة من المعاهدات الدولية في هذا الخصوص.

وفي هذه المرحلة من الدراسة، كون الدراسة لم تُستكمل بعد، ليس من المناسب تقديم استنتاجات نهائية استنادا إلى النتائج الجزئية لهذه الدراسة. ولكن مشروع الدراسة هذا لن يكون مفيدا إذا لم تمكّن النتائج الجزئية التي توصل إليها حتى الآن من تقديم بعض الاستنتاجات المبدئية. ويمكن القول، رهنا بالحصيلة النهائية للدراسة، إن ما بيّنته الدراسة هو أن الدول الأعضاء التي شملها الاستعراض والبالغ عددها 136 دولة عضوا أظهرت فهما وتطبيقا جيدين لما هو مسموح به في المعاهدات الدولية من تقييدات واستثناءات على تشريعاتها الوطنية لأغراض الأنشطة التعليمية. وعلى وجه الخصوص، تقرّ التقييدات والاستثناءات الوطنية على حد سواء بالطبيعة المتنوعة التي يكتسيها التعليم بمختلف أشكاله، سواء كان تحصيلا شخصيا أو نسخا تصويريا أو منشورا تعليميا أو تعلما عن بعد أو أداء لمصنف في المدرسة، وتتقبّل تلك الطبيعة. وعلى الرغم من أن الأحكام المتعلقة بالتعليم والواردة في المعاهدات الدولية صيغت قبل مجيء تكنولوجيا الاتصالات الحديثة ودخول التغيرات الجذرية على التعليم الإلكتروني، فإن تلك الأحكام تبدو ملائمة بما يكفي ولا تزال توفر إرشادات مفيدة للسلطات التشريعية الوطنية.

وتظلّ الأحكام المتعلقة بالتراخيص الإجبارية وجيهة بالنسبة إلى عدد ضئيل من الدول الأعضاء في الويبو، وتبرز تفاصيل تنفيذها في التشريعات الوطنية فوائد مجموعة مفصلة من القواعد لاعتمادها. ولكن في المقابل، تحظى الاستثناءات المتعلقة بالتعليم فيما يخص تدابير الحماية التكنولوجية والمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق بنطاق أضيق من حيث تقبّلها ومستوى أدنى من حيث اتساق تنفيذها. ولعلّ ذلك من الأمور التي قد ترغب الدول الأعضاء في الويبو النظر فيها، في غياب إرشادات على الصعيد الدولي.

دانييل سينغ

سنغافورة

مايو 2016